

بحار الأنوار

[35] ومن اغتابه بما فيه فهو خارج عن ولاية ابي عزوجل، داخل في ولاية الشيطان - ولقد حدثني أبي، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: من اغتاب مؤمنا بما فيه لم يجمع الله بينهما في الجنة أبدا، ومن اغتاب مؤمنا بما ليس فيه انقطعت العصمة بينهما، وكان المغتاب في النار خالدا فيها وبئس المصير إلى آخر ما مر في كتاب الايمان والكفر (1). وروي في الخصال والعيون (2) بأسانيد، عن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من عامل الناس فلم يظلمهم، وحدثهم فلم يكذبهم، ووعدهم فلم يخلفهم، فهو ممن كملت مروتة، وطهرت عدالته، ووجبت اخوته، وحرمت غيبته. وروي نحوه (3) بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام. وروي في المجالس (4) بسنده عن إبراهيم بن زياد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من صلى خمس صلوات في اليوم والليلة في جماعة، فظنوا به خيرا وأجيزوا شهادته. وفيه أيضا (5) عن هارون بن الجهم، عن الصادق عليه السلام قال: إذا جاهر الفاسق بفسقه فلا حرمة له ولا غيبة. وروي الحميري (6) في قرب الاسناد، عن الصادق، عن أبيه عليهما السلام قال: ثلاثة ليس لهم حرمة، وعد منهم الفاسق المعلن الفسق. (1) راجع ج 70 ص 2 - 4. (2) الخصال ج 1 ص 97، عيون الاخبار ج 2 ص 30، وتراه في صحيفة الرضا عليه الصلاة والسلام: 7. (3) الخصال ج 1 ص 98. (4) أمالي الصدوق ص 204. (5) أمالي الصدوق ص 24. (6) قرب الاسناد: 82 ط حجر ص 107 ط نجف.